

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٠١٦ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسيوط الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/١١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة أسرة ديروط التابعة لمحكمة أسيوط الابتدائية من مقرها الحالى بمجمع صالح الكائن بحى حسام الكيلانى - مركز ديروط إلى محكمة أسرة ديروط الكائنة عزبة عبد الباقى - شارع المعزل القديم - مركز ديروط - محافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة أسرة ثان أسيوط التابعة لمحكمة أسيوط الابتدائية من مقرها الحالى بمجمع المحاكم الرئيسى بأسيوط إلى محكمة أسرة ثان أسيوط ومقرها المقر القديم بمحكمة استئناف أسيوط بشارع الجمهورية - محافظة أسيوط .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٣/١١/١٦

صدر في ٢٠١٣/١١/١٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد